يدخلها الا بامر منه فيكون عاملا له لا لحظه والله اعلم فان قيل كل مباح لا يخلو من شهوة والعبد مضطر اليه قلنا الخلاص من ذلك بذكر حق الله فيه فان لم يكن الباعث فيه حق الله فلا تقربه ولذلك طلب من المريد ان لا يأكل الا من فاقة ولا ينام الا من ضرورة اي غيرة لك فافهم ومتى تأخر ذكر الوجود عن الوارد فهو تأويل لا عبرة به وضرره اكثر من نفعه الا ان يفيد استغفارا او تذكرا للمستقبل فلا بأس به والفرار منه احسن ثم من الرخص والشهوات ما اجمع المسلمون على اباحته ولو فاربوا الاجماع كالسلم والافطار في السفر والسلف وعدم البحث عما في الاسواق احلاله هو ام لا ما لم يتعين او تقوم شبهة فيه والصلاة خلف ائمة الامصار والقرى المعتبرة دون بحث واري البحث فيه من التنطع وهو ايضا من خير الرخص المحبوبة لكونه من سماح الدين وسهولته الذي لا يطلب به الانفس مؤمن سليم الصدر فان الرخصة تحبك في صدر المسعد كما تثقل العزيمة على المقصر فلذلك قولت بها واما الرخصة المذمومة عند القوم الرخصة المكروهة كترك معتاد الفضائل والاسترسال في العاديات او التوسع في المباحات او الرجوع في المندوبات او الدخول في حلل الخلافيات لا لضرورة فادحة فان تورع عن الشبهات لازم لكل مؤمن فضلا عن المريد لكن شبهة الخلاف قل ان ترتفع من مسئلة الفروع لقلة مسائل الاجماع لكن ما قويت شبهته او كان الاحتياط يساعده لزمت مراعاته والا فلا حرج في الدين والخروج من الخلاف مستحب اتفاقا فحسب الامكان واختلاف العلما رحمة وكان بعض مشايخنا يقول ليتنا لا نخرج من دايرة الفقه بل لينبغي ان لا نخرج من دايرة الخلاف

وكان

قف على ما اجمع المسلمون على اباحته

قف على الرخصة المذمومة عند القوم

مسايل

قف الخروج من الخلاف مستحب اتفاقا

وكان الشيخ ابو اسحق الجيناني رضي الله عنه يقول ما اكتسب بالعلم وكل بالورع وهي نكتة عجيبة يخرج بها من الضيق ويدخل بها في الاحتياط ثم شك بلا علامة وسوسة والترجيح عند المعارضة اصل مطلوب وشبها بالعلم او البصيرة عند فقد العلم والرخصة للمضطر الها خارجة مما ذكر لانه اورع عند ضرورة اصله اباحة الميتة بل وجوبها لمن خاف على نفسه التلف وبالله سبحانه التوفيق **فصل** في التحصن مما ذكر من الافات واصلاح المختل ما سنذكر اما افات التحصن مما ذكر فبأمور اربعة اولها ابتناء الاولي في كل شيء دنيا وعروة فان المريد اذا فارق الاولى وقع في دناة او رذلة او علة او عيب وكان مذموما عند الله ممقوتا عند ابناء الدنيا قريب من كل افة بعيد عن السلامة والله اعلم الثاني حفظ الحرمة المربوبية بالوفا بالعزم والاخذ بالعزم والوقوف على حد العلم فاذا عقدت مع الله عقدا ياك ان تحله الا ان يحله عنك الشرع بوجه لا خلاف فيه ولا ترده واذا عزمت مع الله بشيء فلا تتوقف حتى تمضيه فلا تؤخر طاعة وقت لوقت فتعاقب بفوتها او فوت مثلها ولا تقدم على امر حتى تعلم حكم الله فيه جملة وتفصيلا فان من لم يحفظ الحرمة قعد عن الشيطان على نفسه الثالث تعظيم حرمة المسلمين بكف الاذى وحمل الاذى والاضاف من نفسك وترك الانتصاف لها فتتقي اعراضهم وتبلغ اغراضهم وتسامحهم فيما لا بد لك صرره منهم وقد كان السلف رضي الله عنهم يكرهون ان يستدلوا فاقا قد رواعفوا بل كما قال ارحم بني جميع الخلق كلهم واتطر اليهم بعين اللطف والشفقة وقر كبيرهم وارحم صغيرهم وراع في كل خلق حق من خلقه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)